

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٠٩ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعيينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة :

اللواء خليل رضوان الديب ، مدير عام مصلحة الشرطة ، مديرا عاما لمصلحة التفتيش العام .

اللواء مصطفى النويهي ، مدير عام مصلحة الأحوال المدنية ، مديرا عاما لمصلحة الشرطة .

اللواء محمود محمد الشافعي ، مدير أمن البحيرة ، مديرا لأمن الاسكندرية .

اللواء محمد عبد المنعم أحمد حسن الشجاع ، مدير النظام بمصلحة الشرطة ، مديرا عاما لمصلحة الأحوال المدنية .

اللواء عبد المجيد حسن حسنين ، حاكم دار شرطة البحيرة ، مديرا لأمن البحيرة .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٣١ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨١٠ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص لمصلحة الكيمياء التابعة لوزارة الصناعة في شراء سيارة استيشن واجون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرارين الجمهوريين رقمي ١٥٩ و ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن شراء واستخدام السيارات في الوزارات والهيئات العامة ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشؤون الاقتصادية بجلسة ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦١ ؛

وعلى ميزانية وزارة الصناعة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص لمصلحة الكيمياء التابعة لوزارة الصناعة في شراء سيارة استيشن واجون .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٣١ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨١١ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص لمصلحة المناجم والوقود التابعة لوزارة الصناعة في شراء أربع سيارات فيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرارين الجمهوريين رقمي ١٥٩ و ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن شراء واستخدام السيارات في الوزارات والهيئات العامة ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشؤون الاقتصادية بجلسة ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦١ ؛

وعلى ميزانية وزارة الصناعة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص لمصلحة المناجم والوقود التابعة لوزارة الصناعة في شراء أربع سيارات قيات ٤ سلندر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٣١ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

استدراك

وقع خطأ مطبعي في الفقرة الثالثة من البند ثالثا من المادة الثالثة من القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٢ في شأن نزع ملكية الأراضي التي تفصرها مياه السد العالي المنشور في العدد رقم ٥٨ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٠ مارس سنة ١٩٦٢ حيث ذكر :

”وتعتبر التقديرات التي تقدم في شأنها معارضة الخ“

وصحتها :

”وتعتبر التقديرات التي لم تقدم في شأنها معارضة الخ“

لذا لزم التنويه .

استدراك

نشر القرار الجمهوري رقم ١٢٩٤ لسنة ١٩٦٢ بتعيين أعضاء مجالس إدارة البنوك التابعة للتؤسسة المصرية العامة للبنوك في العدد رقم ٩٨ من الجريدة الرسمية الصادر في ٢٥ أبريل سنة ١٩٦٢ ، وقد وقع خطأ مطبعي في النشر حيث ذكر اسم السيد / محرم حسن جودت الجريتلي مدير فرع القاهرة بنك الاستيراد والتصدير وعضو مجلس الإدارة ، وصحة الاسم هو السيد / محرم حسين جودت الجريتلي . كما ذكر اسم السيد / محمد ياقوت فهى مدير إدارة الخبراء بالبنك العقارى المصرى وصحة الاسم السيد / محمود ياقوت فهى ، كذلك ذكر قرين اسم السيد / فارس ملك بطرس مدير فرع اسكندرية وعضو مجلس الإدارة وصحة الوظيفة نائب المدير العام للبنك وعضو مجلس الإدارة .

لذا لزم التنويه

استدراك

نشر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٨٢ لسنة ١٩٦٢ في العدد رقم ١١١ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٢ مايو سنة ١٩٦٢ وقد وقع خطأ مطبعي في النشر حيث ذكر السيد / معين أحمد لطفى الموظف بوزارة الشؤون الاجتماعية

وصحته :

السيد / معين أحمد لطفى الموظف بوزارة العمل .

لذا لزم التنويه

استدراك

نشر القرار الجمهوري رقم ١٤٤٦ لسنة ١٩٦٢ والكشف المرفق به في العدد ١١١ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٢ مايو سنة ١٩٦٢ وقد وقع خطأ مطبعي في بيان مفردات ناهية السيد العقيد إبراهيم السيد عياط عساف وصحتها كما على :

المرتبة والدرجة المدنية	جدة المرتبات	المناخبة الأصلية
المطلوب النقل عليها	الإضافة	

جنيه	جنيه	جنيه
------	------	------

أولى ف . ٥ ع ٨٤	١٤	٧٠
-----------------	----	----

لذا لزم التنويه